جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
معهد العلمين للدراسات العليا
قسم القانون / الفرع العام

الجرائم الماسة بالمناقصات العامة

رسالة تقدم بها الطالب

حسن حمود حساني

إلى قسم القانون – معهد العلمين للدراسات العليا

وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في القانون العام

بإشراف

الدكتور
خالد خضير دحام المعموري
أستاذ القانون الجنائي المساعد

١٤٤١ هـ

٢٠١٩ م

بِسمِ اللهِ الرَّحمنِ الرَّحِيمِ

﴿وَأَن لَّوِ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَاهُم مَّاءً غَدَقًا﴾

سورة الجن : الآية (١٦)

الإهداء

إلى من ألهمني القوة على العطاء..

إلى من قدّم الكثير لإسعاد غيره..

إلى من منحني الكثير الكثير ..

إلى قدوتي ومثلي الأعلى..

والدي ..رحمة الله تعالى عليه..

أُهدي ثمرة جهدي..

الشكر والعرفان

بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله الذي لا يبلغ مدحته القائلون ، ولا يحصي نعماؤه العادون ، ولا يؤدي حقه المجتهدون ، الذي لا يدركه بعد الهمم ، ولا يناله غوص الفطن ، الذي ليس لصفته حدٌ محدود ، ولا نعتٌ موجود ، ولا وقتٌ معدود ، ولا أجلٌ ممدود ، فطر الخلائق بقدرته ، و نشر الرياح برحمته ، و وتّد بالصخور ميدان أرضه ، والصلاة والسلام على سيد الرسل وخاتمهم المبعوث رحمة للعالمين محمد (صلى الله عليه واله وسلم) ، وعلى اله الطيبين الطاهرين واصحابه المنتجبين ، ومن تبعهم بإحسان الى قيام يوم الدين .

بعد شكره عز وجل الذي تبارك في صنعه فهو أحسن الخالقين ، واستوى على العرش رب العالمين ، أتوجه بخالص الشكر والامتنان الى الاستاذ المساعد الدكتور خالد خضير دحام المعموري ، لتفضله بقبول الاشراف على رسالتي ، ولما بذله من جهودٍ في متابعة رسالتي و تقويمها ، وما قدمه من إرشادات ونصائح ، لإظهارها بما ينبغي أن تكون عليه .

والشكر والعرفان موصول إلى الفضلاء من اساتذتي في المرحلة التحضيرية لما بذلوه من جهود في تقديم المعلومات لطلبتهم ، وما قدموه من نصائح قيمة .

وعرفاناً منا بالجميل لا يسعنا إلا أن نعبّر عن خالص الشكر والامتنان للسادة رئيس لجنة المناقشة و الأعضاء ، لتجشمهم عناء السفر وقبولهم مناقشة هذه الرسالة ، ولما سيبدوه من ملاحظات قيمة تصب في تقويم وإغناء الرسالة .

و أتقدم بوافر الشكر والتقدير إلى الملاك الإداري في معهد العلمين للدراسات العليا ، لا سيما القائمين على قسم القانون ، لما أبدوه من حسن المعاملة وطيب الخلق وتقديم اقصى ما يمكن من تسهيلات خدمةً للمسيرة العلمية .

وعرفاناً مني بالجميل الذي لا يمكن أن يرد أبداً أعبّر عن خالص شكري وتقديري وامتناني إلى أفراد أُسرتي جميعاً وأصدقائي وزملائي الذين قدموا ما وسعهم من أجل الوصول إلى ما أنا عليه اليوم .

و أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى كل من الأستاذ المتمرس الدكتور الشيخ صاحب محمد حسين نصّار ، و الأستاذ المساعد الدكتور الشيخ أحمد علي عبود الخفاجي ، والزميل الشيخ بركات عباس الخفاجي ، و الاخوة والاصدقاء جميعاً لما أبدوه من مساعدة ، وطيب خلق ، وتقديم اقصى ما يمكنهم في إنجاح هذا الجهد العلمي .

وأخيراً نوجه خالص الشكر والعرفان لكل من أنار بعلمه عقول الاخرين ، وهدى بالجواب حيرة السائلين وأظهر بتواضعه تواضع العلماء والمحققين .

الباحث

الملخص

تناولت الدراسة موضوع الجرائم الماسة بالمناقصات العامة بوصفها من الجرائم التي عاقب عليها المشرع العراقي في قانون العقوبات العراقي رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ المعدل والنافذ في الباب السادس في الفصلين الثاني والثالث ، فضلاً عن بعض النصوص الجزائية الموجودة في قوانين اخرى.

وتشكل هذه الجرائم مساسا خطيرا بالحقوق والمصالح المحمية ؛ بالنظر الى الاضرار الكبيرة التي تسببها على النواحي الاقتصادية والسياسية والاجتماعية وغيرها .فهي تقوض الاقتصاد والتنمية من أوجه عدة لعل أخطرها ، إهدار وضياع الموارد المالية التي تخصصها الدولة في موازناتها الاستثمارية السنوية ، وعدم تحقيق الاهداف التي رسمها المشرع لتلك الموازنات ، وبالتالي ضعف مستوى الخدمات التي تقدمها الدولة لمواطنيها ، وقد يؤدي ذلك الى زعزعة وعدم استقرار النظام السياسي.

لقد شهد العراق بعد عام ٢٠٠٣ موازنات كبيرة جداً خصصت في الموازنات الاستثمارية المتعاقبة ، الا ان تلك الموازنات لم تحقق الاهداف التي خطط لها ، فمثلا لم تكن الخدمات المقدمة للمواطنين بالمستوى الذي يتلائم وتلك الموازنات . وقد انعكس ذلك سلبا على تقييم مشكلة الفساد في العراق، حيث تكرر ورود العراق وبشكل مخجل في ذيل قائمة مؤشرات الفساد التي تصدرها منظمة الشفافية الدولية ضمن الدول الأكثر فساداً.

وتأسيسا على ما تقدم ، فقد سلطت الدراسة الضوء على هذا الموضوع من خلال التعرض لماهية الجرائم الماسة بالمناقصات العامة لبيان تعريفها وخصائصها وتمييزها عن غيرها من الجرائم ، فضلا عن المصلحة المحمية فيها . كما تناولت الدراسة انواع المناقصات واساليبها وطرق تنظيمها والإجراءات السابقة والمصاحبة واللاحقة لأبرام عقود المناقصات العامة ؛ للوقوف على اهم العيوب والثغرات التشريعية التي يستغلها مرتكبي هذا النوع من الجرائم ، وتقديم حلول مقترحة للمشرع لتلافيها. كما سلطت الدراسة الضوء على أدوار الجهات الرقابية في العراق في رقابة سلامة اجراءات المناقصات العامة ودورهذه الجهات في تشخيص المخالفات التي قد تشكل مجرد مخالفات ادارية أو جرائم يعاقب عليها القانون الجزائي بوصفها من جرائم الفساد عندما يرى القضاء انها كذلك . وهكذا حاولت الدراسة التعرض للتطبيقات العملية بشأن المخالفات الماسة بالمناقصات العامة التي وردت في العديد من التقارير الصادرة عن هيأة النزاهة ، وتلك التي يصدرها ديوان الرقابة المالية الاتحادي ، فضلاً عن التقارير السنوية لعموم مكاتب المفتشين العامين في الوزارات المختلفة .كما احتوت الدراسة على العديد من القرارات القضائية الحديثة ذات الصلة بالموضوع بغية الوقوف على واقع التطبيق العملي للنصوص الجزائية المتعلقة بالجرائم الماسة بالمناقصات العامة .

واخيرا فقد تضمنت الدراسة ثلاثة فصول ، تم تخصيص الفصل الأول لماهية الجرائم الماسة بالمناقصات العامة. أما الفصل الثاني فقد تناولنا فيه الاحكام الموضوعية للجرائم الماسة بالمناقصات العامة ، وقد عرضنا في الفصل الثالث للأحكام الإجرائية لتلك الجرائم .وقد اختتمت الدراسة بمجموعة من الاستنتاجات والمقترحات التي نأمل ان تعين المشرع العراقي عند اجراء مراجعة للنصوص ذات العلاقة.

والله ولي التوفيق

المحتويات

ت	الموضوع	عدد الصفحات
١	المقدمة	١ـ ٥
٢	الفصل الأول : ماهية الجرائم الماسة بالمناقصات العامة.	٦ـ ٤٢
٣	المبحث الأول : مفهوم الجرائم الماسة بالمناقصات العامة.	٨ ـ ٢٨
٤	المطلب الأول : تعريف الجرائم الماسة بالمناقصات العامة.	٨ ـ ١٧
٥	الفرع الأول : تعريف الجريمة الجرائم الماسة بالمناقصات العامة لغةً .	٨ ـ ١٠
٦	الفرع الثاني : تعريف الجرائم الماسة بالمناقصات العامة المناقصة اصطلاحا.	١٠ـ ١٧
٧	المطلب الثاني : ذاتية الجرائم الماسة بالمناقصات العامة.	١٨ـ ٢٨
٨	الفرع الأول : خصائص الجرائم الماسة بالمناقصات العامة.	١٨ ـ ٢١
٩	الفرع الثاني : تميزها عما قد يشتبه معها .	٢٢ ـ ٢٨
١٠	المبحث الثاني : التنظيم القانوني للمناقصات العامة .	٢٩ ـ ٤٢
١١	المطلب الأول : أنواع المناقصات العامة .	٢٩ ـ ٣٧
١٢	الفرع الأول : أنواع المناقصات من حيث نوع المشتركين فيها وعددهم .	٣٠ ـ ٣٤
١٣	الفرع الثاني : أنواع المناقصات من حيث الإعلان عنها .	٣٤ ـ ٣٥
١٤	الفرع الثالث : أنواع المناقصات من حيث اعتبار بلد المناقصين.	٣٥ ـ ٣٦
١٥	الفرع الرابع : أنواع المناقصات من حيث الغرض منها .	٣٦ ـ ٣٦
١٦	الفرع الخامس : المناقصة على أساس الموازنة بين السعر والجودة .	٣٦ ـ ٣٧
١٧	المطلب الثاني : إجراءات المناقصة العامة .	٣٧ ـ ٤٢
١٨	الفرع الأول : مرحلة طرح المناقصة .	٣٧ ـ ٤٠
١٩	الفرع الثاني : مرحلة تقديم العروض .	٤٠ ـ ٤٠
٢٠	الفرع الثالث : مرحلة فحص العروض والبت فيها .	٤٠ ـ ٤١
٢١	الفرع الرابع : مرحلة ابرام العقد .	٤٢ ـ ٤٢
٢٢	الفصل الثاني : الأحكام الموضوعية للجرائم الماسة بالمناقصات العامة.	٤٣ ـ ٧٩
٢٣	المبحث الأول : المصلحة المحمية في الجرائم الماسة بالمناقصات العامة .	٤٥ ـ ٥٢
٢٤	المطلب الأول : المصلحة المحمية في جريمة الانتفاع من المناقصات .	٤٧ ـ ٥٠
٢٥	الفرع الأول : حماية الوظيفة العامة ومنع الاخلال بها .	٤٧ ـ ٤٩
٢٦	الفرع الثاني : تعارض المصالح .	٤٩ ـ ٥٠
٢٧	المطلب الثاني : المصلحة المحمية في جريمة الاخلال بحرية وسلامة المناقصات	٥٠ ـ ٥٢
٢٨	المبحث الثاني : صور الجرائم الماسة بالمناقصات العامة .	٥٣ ـ ٧٩
٢٩	المطلب الأول : جريمتي الانتفاع والأخلال بحرية وسلامة المناقصات العامة	٥٣ ـ ٧٤